رابط المادة على منصة باحث

1513 - حكم من خبب امرأة على زوجها ليتزوجها وحكم هذا الزواج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تزوج رجل بامرأة وانجب منها اولاد. وكان له صديق يتردد عليه في منزله. وكان هذا الصديق زوجة صاحبه بالمال ثم اتفق معها على ان تطلب الطلاق من زوجها الاول. وتتنازل له عن حقوقها - 00:00:00

وحقوق اولادها. وفعلا تم الطلاق. وتزوجها هذا الصديق. فرجاء الافادة عن هذا الزواج. هل هو حلال ام حرام والاولاد الان في حيرة ومساكن بين الام والاب؟ هل على الزوجة ذنب؟ ام على الزوج؟ لانه - 00:00:20

لهذا الصديق بدخول بيته واغراء زوجته وهذا بدون علمه جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذا العمل من الصديق فيه - 00:00:40

زوجة وتهديدها لا يجوز بل هو منكر. ونهى عن النبي عليه الصلاة والسلام وحذر منه. فعليه التوبة الى الله والزواج صحيح. لكنه اثم ويعرف التوبة الى الله مما فعل. بعد خروجها من العزة فلا حرج - 00:01:00

لكنه يستأثم وعليها التوبة الى الله لذلك كلاهما يأثم ان الزوج لا يثنى عليه اذا كان لا يعلم لا لا لا ليس عليه حرج لكونه لا يعلم عمل هذا الرجل في اهله والتحبيب والحث على الفراق - 00:01:20

هذه التوبة الى الله لذلك على ما مضى الا يعود في ذلك. اذا تيسر ان يفتتنها اخاه ثم يعف عن ما جرى اذا لم يترتب على هذا الحر فهذا حسن. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:40

- 00:02:02